

6688 - حكم الإمام إذا أخطأ في القراءة ولم يفتح عليه أحد -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول ما الحكم في حالة انتابتني كنت اصلي بمجموعة من الزملاء فاختطأت وتجاوزت آية من القرآن ولم يفتح على أحد فتذكرة بعد انتهاء الصلاة. ما الحكم حينئذ؟ لا حاجة في ذلك والحمد لله الحمد لله. إذا كانت الفاتحة أديتها كم - 00:00:00 - يجب القراءة الزائدة الفاتحة مستحبة إذا سقط منها آية أو نسيتها فلا حرج. جزاكم الله خير - 00:00:20